

الجوهر النقي

تركه عليه السلام حتى فرغ من الصلاة ولم يامرہ بالاعادة وحديث فضالة هذا صححه الترمذي وقال صاحب الاستذكار حجة اصحاب الشافعي فيها ضعيفة يعنى في فرضية الصلاة على النبي A في الصلاة وقال الخطابي والطحاوى لا اعلم للشافعي في هذا قدوة وقال ابن المنذر لا اجد الدلالة على ذلك *